



التاريخ: ٩ آب ٢٠٢٥

3682

رقم الوارد:

الرقم: م/ع/م/١٥١٣

التاريخ: ١٤٤٧/٠٢/٠٩

الموافق: ٢٠٢٥/٠٨/٠٤

معالي

عطوفة

سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم/مساعدتكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبع في وضع المواصفات القياسية والقواعد الفنية الأردنية يقتضي تعميم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتصويت عليه تمهيداً لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن مشروع التصويت للمواصفة القياسية الأردنية (٢٠٢٥/٤٦٥) الخاصة بالحبوب والبقول ومنتجاتهما - الحمص بالطحينة المعبأ الذي أعدته اللجنة الفنية الدائمة للحبوب والبقول ومنتجاتهما رقم (٢٥).

يرجى التكرم بالإيعاز لمن يلزم بعرض هذا المشروع على المختصين لديكم وموافاتنا بردكم عليه خلال شهرين من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقة التصويت المرفقة، علماً بأن عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشروع المذكور.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المدير العام

م. عبيدركات الزهير

المرفقات : مشروع التصويت

بطاقة التصويت

نسخة/ مدير مديرية التقييس
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الغذائية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين اللجنة الفنية
رأب-٢٠٢٥/٨/٣



الرقم: م / علم / 15013
التاريخ: 09 / 02 / 1447 هـ
الموافق: 04 / 08 / 2025 م

تعميم مشروع التصويت

عنوان المشروع: الحبوب والبقول ومنتجاتهما - الحمص بالطحينة المعبأ
أمين اللجنة الفنية: م. نور الدين الدبيعي

قائمة الجهات التي تم التعميم عليها			
الرقم	الجهة	الرقم	الجهة
١	وزارة الصناعة والتجارة والتموين	٩	غرفة صناعة الأردن
٢	القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية .الجيش العربي/المختبرات العسكرية لمراقبة الجودة	١٠	وزارة الزراعة
٣	الجمعية العلمية الملكية	١١	المؤسسة العامة للغذاء والدواء
٤	الجامعة الأردنية	١٢	غرفة تجارة الأردن
٥	جامعة العلوم والتكنولوجيا	١٣	نقابة المهندسين الزراعيين
٦	أمانة عمان الكبرى	١٤	النقابة العامة لتجار المواد الغذائية
٧	الجمعية الوطنية لحماية المستهلك	١٥	غرفة تجارة عمان
٨	غرفة صناعة عمان	١٦	المؤسسة التعاونية الأردنية

المدير العام

م. عيبر بركات الزهير

نسخة/ مدير مديرية التقييس
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الغذائية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين اللجنة الفنية
ر.ب. ٢٠٢٥/٨/٣

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
بطاقة تصويت

[illegible]

DJS 465:2025

First draft

Fifth edition

ع ٢٠٢٥/٤٦٥

النسخة الأولى

الإصدار الخامس



مشروع تصويت

(تعديل)

الحبوب والبقول ومنتجاتها - الحمص بالطحينة المعبأ

Cereals, pulses and derived products – Packed chickpeas with tehena

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإنهاء الرأي والاختلافات، ولا يجوز الرجوع اليه كوصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المحتويات

المقدمة

١	١- المجال
١	٢- المراجع التقييسية
٢	٣- المصطلحات والتعاريف
٢	٤- المكونات
٢	٥- الاشتراطات
٤	٦- الملوثات
٤	٧- طرق أخذ العينات والفحص
٤	٨- التعبئة والنقل والتخزين
٥	٩- بطاقة البيان
٥	المراجع

لا يمكن توزيعه لإنهاء الملاحظات، لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتقاده من قبل مجلس الإدارة.

تعتبر هذه المواصفة القياسية الأردنية بديلة لنفس المواصفة القياسية الأردنية الصادرة عام ٢٠١٧ وتحل محلها.

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلة من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم مشروع التصويت سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تتم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية.

وبناءً على ذلك، فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة للحبوب والبقول ومنتجاتها ٢٥ بدراسة المواصفة القياسية الأردنية ٢٠١٧/٤٦٥ الخاصة بالحبوب والبقول ومنتجاتها - الحمص بالطحينة المعبأ ومشروع المواصفة القياسية الأردنية ٢٠٢٥/٤٦٥ الخاص بالحبوب والبقول ومنتجاتها - الحمص بالطحينة المعبأ، وأوصت باعتماد المشروع المعدل كقاعدة فنية أردنية ٢٠٢٥/٤٦٥، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

الخطير والتبيل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

الحبوب والبقول ومنتجاتها - الحمص بالطحينة المعبأ

١- المجال

تختص هذه المواصفة القياسية الأردنية بالاشتراطات الواجب توفرها في منتج الحمص بالطحينة المعبأ المعد للاستهلاك المباشر.

٢- المراجع التقييسية

الوثائق المرجعية التالية لا يمكن الاستغناء عنها لتطبيق هذه الوثيقة. في حالة الإحالة المؤرخة تطبق الطبعة المذكورة فقط، أما في حالة الإحالة غير المؤرخة فتطبق آخر طبعة من الوثيقة المرجعية المذكورة أدناه (متضمنة أي تعديلات)، علماً بأن مكتبة مؤسسة المواصفات والمقاييس تحتوي على فهارس للمواصفات السارية المفعول في الوقت الحاضر.

- مدونة الممارسات الصحية للأغذية المعلبة منخفضة الحموضة وللأغذية المعلبة منخفضة الحموضة المحمضة وتعديلاتها الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي (CAC/RCP 28).

- مواصفة هيئة الدستور الغذائي ١٩٣، المواصفة العامة للملوثات والسموم في الأغذية والأعلاف.
- التشريع الأوروبي ٢٠٢٣/٩١٥، الحدود القصوى لبعض الملوثات في الأغذية وتعديلاته.
- المواصفة القياسية الأردنية ٩، بطاقة البيان - بطاقة البيان للمواد الغذائية المعبأة مسبقاً.
- المواصفة القياسية الأردنية ٢٨٨، المواد الغذائية - مدد الصلاحية للمواد الغذائية.
- المواصفة القياسية الأردنية ٤٩٣، الاشتراطات الصحية - القواعد العامة لشؤون صحة الأغذية.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٤٧٢، بطاقة البيان - الخطوط التوجيهية العامة بشأن التنويه.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٤٧٤، بطاقة البيان - الخطوط التوجيهية لاستخدام التنويهات الغذائية الصحية.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٩٢٥، الشؤون الصحية وسلامة الغذاء الحدود القصوى للمبيدات والمتبقيات العرضية في الأغذية والأعلاف.

- المواصفة القياسية الأردنية ٢٠٦٠، المتطلبات العامة للأغذية الحلال.
- القاعدة الفنية الأردنية ٢١٣٠، المواد والأدوات المعدة للتلامس مع الغذاء.
- القاعدة الفنية الأردنية ٢١٣١، المواد والأدوات البلاستيكية المعدة للتلامس مع الغذاء.
- القاعدة الفنية الأردنية ٢١٣٢، مواد التعبئة والتغليف.
- تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بالمعايير الميكروبية للأغذية الجاهزة للأكل لسنة ٢٠١١ وتعديلاتها.
- تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بأخذ العينات من المواد الغذائية المتداولة بالأسواق لسنة ٢٠١٥ وتعديلاتها.
- تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بالتفتيش وأخذ العينات من المواد الغذائية المستوردة لسنة ٢٠١٥ وتعديلاتها.

- تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بنقل وتخزين وعرض المواد الغذائية لسنة ٢٠١١ وتعديلاته.

٣- المصطلحات والتعاريف

لأغراض هذه المواصفة القياسية الأردنية تستخدم المصطلحات والتعاريف الواردة أدناه:

١-٣

الخمير بالطحينة المعبأ

المنتج العظمي المعد من حبوب الحمص الجافة والنقية والمغسولة والمسلوقة والمهروسة المضاف إليها الطحينة مع أو بدون ملح الطعام ومضافات أخرى (يمكن أن تضاف اختياريًا) حسب ما هو وارد في هذه المواصفة القياسية الأردنية والمعبأ في عبوات مناسبة والمحافظة بالتبريد أو المعامل حراريًا قبل أو بعد التعبئة بعبوات محكمة الإغلاق

٢-٣

السعة المائية

حجم الماء المقطر عند درجة الحرارة ٢٠°C التي تحتفظها العبوة المحكمة الإغلاق عند ملئها بالكامل

٣-٣

المواد الغريبة

أي مادة ليست من أصل المنتج ويمكن التعرف عليها بسهولة مع أو بدون أدوات أو معدات التكبير التي يعطي وجودها مؤشراً يدل على عدم التوافق مع الممارسات التصنيعية والصحية الجيدة

٤- المكونات

٤-١ المكونات الأساسية

٤-١-١ الحمص.

٤-١-٢ الطحينة.

٤-٢ المكونات الاختيارية

٤-٢-١ ملح الطعام.

٤-٢-٢ عصير الليمون.

٤-٢-٣ توابل ومهارات.

٥- الاشتراطات

٥-١ الاشتراطات القياسية

يجب توفر الاشتراطات القياسية التالية في المنتج النهائي بحيث:

٥-١-١-١ يخلو من كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، ويطابق متطلبات المواصفة القياسية الأردنية ٢٠٦٠.

٢-١-٥ تكون المواد الداخلة في تصنيعه مطابقة للمواصفات القياسية الأردنية الخاصة بكل منها إن وجدت.

٣-١-٥ يخلو من المواد المائلة المضافة كالنشأ وغيره.

٤-١-٥ يكون ذا قوام عجيني متجانس وخالي من التكتلات.

٥-١-٥ يكون طبيعياً في لونه وطعمه ورائحته المميزة.

٦-١-٥ يخلو من أي مادة مُبيضة مثل ثاني أكسيد التيتانيوم.

٧-١-٥ يخلو من أي مواد دهنية أخرى عدا الدهن الذي مصدره الطحينة.

٨-١-٥ يخلو من المواد الغريبة بما فيها الحشرات وأجزائها.

٩-١-٥ لا تقل النسبة الكتلية^(١) للطحينة عن ٨ ٪.

١٠-١-٥ لا تزيد النسبة الكتلية للملح الطعام (في حال إضافته) على ٢ ٪.

١١-١-٥ لا تقل النسبة الكتلية للمواد الصلبة الكلية عن ٢٧ ٪.

١٢-١-٥ لا تزيد النسبة الكتلية للحموضة الكلية على ١ ٪ المقدر كحمض السيتريك.

١٣-١-٥ لا يقل حجم المحتويات عن ٪ من السعة المئوية الكلية للعبوة.

٢-٥ الاشتراطات الصحية

يجب توفر الاشتراطات الصحية التالية في المنتج النهائي بحيث:

١-٢-٥ يتم تحضيره وتداوله طبقاً للمواصفة القياسية الأردنية ٤٩٣، ومدونة الممارسات الصحية الدولية الموصى بها للأغذية المعلبة قليلة الحموضة والحامضية وتعديلاتها الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي (CAC/RCP 23).

٢-٢-٥ عند إجراء فحص الحظن للمعلبات عند درجة الحرارة من ٠° س إلى ٣٧° س لمدة من ١٠ أيام إلى ١٤ يوم وعند درجة الحرارة من ٥٠° س إلى ٥٥° س لمدة من ٥ أيام إلى ٧ أيام يجب أن:

- يعطي المنتج النهائي نتيجة سلبية عند زرعه تحت ظروف هوائية ولا هوائية.

- لا يكون هناك تغيرات غير مقبولة في المظهر والرائحة.

- تخلو العبوات من الانتفاخ.

٣-٢-٥ بالنسبة لمنتج الحمص بالطحينة المعبأ والمحفوظ بالتبريد فيتم إجراء فحص الحدود الميكروبية الميكروبيسب تعليمات المؤسسة العامة للغذاء الخاصة بالمعايير الميكروبية للأغذية الجاهزة للأكل لسنة ٢٠١١ وتعديلاتها.

(١) نسبة كتلية: كتلة/كتلة.

- ٦-١ يجب ألا يزيد الحد الأعلى للملوثات من سموم فطرية وإشعاعية ومعادن على ما هو وارد في مواصفة هيئة الدستور الغذائي ١٩٣، وفي حال عدم توفر بيانات عن الملوثات للمنتج فيتم الرجوع إلى التشريع الأوروبي ٢٠٢٣/٩١٥ وتعديلاته.
- ٦-٢ يجب ألا تزيد حدود متبقيات المبيدات على الحدود المسموح بها ضمن المواصفة القياسية الأردنية ١٩٢٥.

٧- طرق أخذ العينات والفحص

٧-١ طرق أخذ العينات

يتم أخذ العينات حسب التعليمات الصادرة عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بالتفتيش وأخذ العينات من المواد الغذائية المستوردة لسنة ٢٠١٥ وتعديلاتها، والتعليمات الصادرة عن المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بأخذ العينات من المواد الغذائية المخلوطة لسنة ٢٠١٥ وتعديلاتها.

٧-٢ طرق فحص العينات

يمكن استخدام الطرق المرجعية للفحص أو الطرق المكافئة التي تم إجراء عمليات التثبيت والتحقق لها.

٨- التعبئة والنقل والتخزين

يجب توفر الشروط التالية عند تعبئة ونقل وتخزين المنتج النهائي بحيث:

- ٨-١ تتم التعبئة في عبوات نظيفة وسليمة ومناسبة تحفظه من التلوث والتلف والجفاف وتحافظ على خصائصه الطبيعية بحيث تطابق مواد التعبئة والتغليف المستخدمة المتطلبات الواردة في المواصفات القياسية الأردنية ٢١٣٠ و ٢١٣١ و ٢١٣٢.
- ٨-٢ تخلو العبوات من الانتفاخ ويكون الضغط داخلها أقل من الضغط الجوي عند درجة الحرارة ٢٠ °س.
- ٨-٣ يتم النقل والتداول بشكل ملائم يحميها من المطر والشمس أو أي مصانع أخرى للحرارة الزائدة والروائح غير المرغوب فيها وأي مصادر أخرى للتلوث.
- ٨-٤ تكون غرف التخزين جافة وخالية من الروائح غير المرغوب فيها ومحمية من دخول الحشرات والقوارض، وأن تكون التهوية منظمة بشكل يضمن أن تكون جيدة في فترات الجفاف ويمكن إيقافها نهائياً في فترات الأمطار.
- ٨-٥ يتم النقل والتخزين والتداول حسب تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بنقل وتخزين وعرض المواد الغذائية لسنة ٢٠١١ وتعديلاته.

٩- بطاقة البيان

إضافة إلى ما ورد في المواصفة القياسية الأردنية ٩، يجب أن تدون البيانات الإيضاحية التالية باللغة العربية ويجوز كتابتها بأي لغة أخرى إلى جانب اللغة العربية الأساسية:

٩-١ اسم المنتج: "حمص بالطحينة".

٩-٢ طريقة تجهيز المنتج أو طريقة الاستعمال.

٩-٣ مدة الصلاحية حسب المواصفة القياسية الأردنية ٢٨٨.

٩-٤ الالتزام بما ورد في المواصفة القياسية الأردنية ١٤٧٢، عند استخدام الخطوط التوجيهية العامة بشأن التنويه.

٩-٥ الالتزام بما ورد في المواصفة القياسية الأردنية ١٤٧٤، عند استخدام التنويهاات الغذائية والصحية.

المراجع

- مواصفة هيئة الدستور الغذائي ٢٠٠٧/٢٥٧، الحمص بالطحينة المعلّب.

- كتاب الأحياء الدقيقة في الأغذية الصادر عن الهيئة الدولية للخصائص الميكروبيولوجية للأغذية ICMSF^(٢).

نصيرت تم توزيعه لإيصاله إلى كافة الجهات المعنية، لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

^(٢) ICMSF: International Commission on Microbiological Specifications for Food